20 ـ نـص الــقــاعـدة: ما كان ﷲ فهو لرسوله وما كان لرسول اﷲ فهو للامام ([611]). الألفاظ الأُخرى للقاعدة: * ـ «ما كان ﷲ فلرسوله وما كان للرسول فللامام» ([612]). * ـ «ما كان ﷲ فهو لرسوله وهو للامام بعد الرسول» ([613]). * ـ «الذي ﷲ فلرسول اﷲ والذي للرسول هو لذي القربى» ([614]). * ـ «ما كان ﷲ ولرسوله فهو للإمام» ([615]). توضيح القاعدة: هناك نصوص كثيرة من الكتاب والسنّة تنسب مالكية بعض الأشياء ﷲ تعالى كالأنفال والخمس، فتشير هذه القاعدة إلى أن ما يكون ﷲ تعالى يكون لرسول اﷲ (صلى اﷲ عليه وآله) وما يكون له (صلى اﷲ عليه وآله) يكون للامام القائم مقامه من بعده، وتملّكهم لهذه الأمور يعبّر عن تملّك المنصب الإلهي في الدولة لها باعتبار منصب إمامتهم